

الوقائع المصرية

جريدة حكومية مصرية

(العدد ١٠٤) يوم الخميس ١٣ رجب سنة ١٣٥٧ - ٨ أكتوبر سنة ١٩٣٨ (الطبعة التاسعة بعد المائة)

أمر ملكي رقم ٥٩ لسنة ١٩٣٨
 بالموافقة على الآثار القانونية المترتبة على العقوبة المحكوم بها على كل من مصطفى محفوظ بك وفتيار أطناسيوس وحسن عبد الرحمن.
حسن فاروق الأول ملك مصر
 يبعد الإطلاع على المادة ٤٣ من الدستور، وعلى المادة ٧٤ من قانون العقوبات،
 لوبناء على ما عرضه علينا وزير الحفانية،
أمرنا بما هو آت:
 ١ - يعضى عن الآثار القانونية المترتبة على العقوبة المحكوم بها على كل من مصطفى محفوظ بك وفتيار أطناسيوس وحسن عبد الرحمن، في قضية الجناية رقم ٤ سايرة منفلوط سنة ١٩٣١
 ٢ - لهي وزير الحفانية تنفيذ أمرنا هذا ما
 صدر بمرأى المنزه في ٣ رجب سنة ١٣٥٧ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٣٨)
فاروق

شوانين . هراسيم . هرات ، الخ .

قانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٣٨
 ناص بالتصديق على الاتفاقات المبرمة مع الحكومة الألمانية بشأن بعض المقارات
حسن فاروق الأول ملك مصر
 هتجر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه ،
 عليه وأصدرناه ،

ملخص
 أمر ملكي بالموافقة على الآثار القانونية المترتبة على العقوبة المحكوم بها على كل من مصطفى محفوظ بك وفتيار أطناسيوس وحسن عبد الرحمن .
 قانون ناص بالموافقة على الاتفاقات المبرمة مع الحكومة الألمانية بشأن بعض المقارات .
 قرار بتعديل تشكيل لجنة المياه .
 قرار بتعيين الخبراء في المسائل القطنية المنصوص عليهم في القانون رقم ٥ لسنة ١٩٣٦ الخاص بمراقبة زرة القطن في موسم ١٩٣٨ - ١٩٣٩
 قرار بتحديد التواريخ التي يجب قبل حلها القيام بالعمليات المنصوص عليها في المادة الأولى من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٢١ الخاص بالاحتياطات التي تتخذ لإيادة دود لوز القطن ودود زرة القطن .
 قرار بشأن موافقة السيارات المدة للأجرة يندر كقر الدزار .
 قرار بشأن أجور عربات الركوب يندر الزفازيق .
 قرار بشأن تربية السيارات المدة للأجرة بديرية الجيزة .
 قرار بشأن الأخطاط المخصصة لسكن العائلات فقط والتي لا يجوز فتح المحلات السوية فيها يندر القيوم .
 قرار بشأن تربية السيارات المدة للأجرة يندر القيوم .
 قرار بشأن موافقة عربات الركوب بالأجرة يندر بن سويف .
 قرار بشأن موافقة السيارات المدة للأجرة ينادر: الفشن، المنيا، مصر، صالوط .
 قرار بشأن تربية عربات الركوب بالأجرة يندر المنيا .
 قرار بشأن موافقة عربات النقل والدستوق يندر الفشن .
 قرار بشأن منع ترك المواشي والطيور بالتوايح السوية يندر أسوط .
 قرار بشأن موافقة السيارات المدة للأجرة ينادر: جرجا، سوهاج، طاب .
 قرار بشأن موافقة عربات الركوب المدة للأجرة ينادر: جرجا، سوهاج، طاب .
 قرار بشأن موافقة عربات النقل والدستوق يندر طاب .
 قرار بتعديل جدول الأخطاط المخصصة فقط لسكن العائلات والتي لا يجوز فتح محلات عمومية فيها يندر نجع حادى .

ملحق بهذا العدد:
 وزارة المالية - مصلحة الأموال الخفزة - جهزات إدارية
 إعلانات الدخول بالمدارس الأميرية في السنة المدرسية ١٩٣٨ - ١٩٣٩ ما حدا كليات الجامعة المصرية .

لأمن المفهوم أن البناء وقطعة الأرض المشار اليهما سيسلمان إلى الحكومة الألمانية بمقتضى الحاضرة .

لأحق ذلك فزوت حكومة جلالة الملك أن تعطى الحكومة الألمانية بدلا من البناء المعروف بالمدرسة الألمانية بالاسكندرية والمستعمل في الوقت الحاضر مقرا لمنشأة خيرية اسمها "معهد الصناعات النسوية" بناء أو أرضا للبناء بنفس القيمة تقريبا .

لألا يفوتني وأنا أحيط سعادتك علما بما سبق أن أبادر بتعريفكم بأن الحكومة المصرية ستتخذ جميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ قرارها المذكور في أسرع وقت ممكن .

لأفضلوا يا سعادة الوزير بقبول عظيم احترامى ما

(زحمة) رئيس مجلس الوزراء

ووزير الخارجية

أحمد زبور

مقتضية ألمانيا

القاهرة في ١٦ يونيو سنة ١٩٢٥

حضرة صاحب الدولة أحمد زبور باشا

رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

بالقاهرة

أشرفت بسلم خطابكم المؤرخ ١٦ الجارى رقم ١٥٧١ الذى تكوتم دولتكم بتوجيه الى تعريض بأن حكومة صاحب الجلالة ملك مصر انتهزت فرصة عقد الاتفاق الخاص بتنظيم العلاقات بين ألمانيا ومصر فقزت أن تعيد الى الحكومة الألمانية :

(١) بناء القنصلية الألمانية بالاسكندرية .

(٢) قطعة الأرض الواقعة في طيبة والتي كان مقاما عليها في سنة ١٩١٤ الدار الألمانية للتنقيب عن الآثار والتي هدمت في تلك السنة ولا تنوى الحكومة الألمانية في المطالبة بمن المباني التي كانت مقامة عليها وكذا تعيد الحكومة البتر التي كانت في تلك القطعة .

لأمن المفهوم أن البناء وقطعة الأرض المشار اليهما سيسلمان الى الحكومة الألمانية بمقتضى الحاضرة .

لأحق ذلك فزوت حكومة جلالة الملك أن تعطى الحكومة الألمانية بدلا من البناء المعروف بالمدرسة الألمانية بالاسكندرية والمستعمل في الوقت الحاضر مقرا لمنشأة خيرية اسمها "معهد الصناعات النسوية" بناء أو أرضا للبناء بنفس القيمة تقريبا .

لأني الوقت نفسه عزتموني دولتكم بأن الحكومة المصرية ستتخذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ قرارها هذا في أقرب وقت ممكن .

شادة ١ - أعتد الاتفاقات المبرمة مع الحكومة لألمانية والخاصة بدار القنصلية الألمانية في الاسكندرية - والأرض الواقعة في جهة طيبة التي كان مقاما عليها المبنى الألماني للتنقيب عن الآثار - والأرض الخاصة بالمدرسة الألمانية في اسكندرية - وهي العقارات التي كانت موضوع الوثائق المينة بعد والملحقة بهذا القانون :

(١) الكتابان المتبادلان بين وزارة الخارجية والمقتضية الألمانية

في مصر بتاريخ ١٦ يونيو سنة ١٩٢٥

(٢) عقد البديل المؤرخ ٣١ مايو سنة ١٩٢٦

(٣) العقد المصحح له المؤرخ ٢٢ فبراير سنة ١٩٢٧

(٤) الكتابان المتبادلان بين وزارة الخارجية والمقتضية الألمانية

بمصر بتاريخ ٣٠ أبريل سنة ١٩٣٨

شادة ٢ - أهلى وزيرى المالية والخارجية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

أأمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى المتزه في ٦ رجب سنة ١٣٥٧ (أول سبتمبر سنة ١٩٣٨)

أأروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الخارجية رئيس مجلس الوزراء (بالنيابة)

أحمد شامى أهد الفتاح أهدى

وزارة الخارجية

أدارة المراسم

رقم ١٥٧١

القاهرة في ١٦ يونيو سنة ١٩٢٥

حضرة صاحب السعادة المسيو مرتس

وزير ألمانيا المقوض ومندوبها فوق العادة

أشرف بأحاطة سعادتك علما بأن حكومة صاحب الجلالة ملك مصر انتهزت فرصة ابرام الاتفاق الخاص بتنظيم العلاقات بين ألمانيا ومصر فقزت أن تعيد الى الحكومة الألمانية :

(١) بناء القنصلية الألمانية بالاسكندرية .

(٢) قطعة الأرض الواقعة في طيبة والتي كان مقاما عليها في سنة ١٩١٤ الدار الألمانية للتنقيب عن الآثار والتي هدمت في تلك السنة ولا تنوى الحكومة الألمانية في المطالبة بمن المباني التي كانت مقامة عليها وكذا تعيد الحكومة البتر التي كانت في تلك القطعة .

(قائم بهذا الاسم وحساب الحكومة المصرية) وسعادة هانس بلجر (قائم باسم
وحساب الحكومة الألمانية) :

للموجب عقد تاريخه ١٩٣٦/٥/٣١ سجل تحت نمرة ٧٥٤٤ سنة ١٩٣٦ تنازلت
الحكومة المصرية بطلب الملكية للحكومة الألمانية عن قطعة أرض
للبناء باسكندرية تحت نمرة ٥ مساحتها ٣٧٤٣ مترا مربعا .

لوقد اتضح للطرفين أن حدودها كما هي وارادة بالنقد المذكور خطأ
بأكملها فقد اتفقا على تصحيحها كما يلي :

للمقطعة الأرض للبناء كائنة باسكندرية وهي تحت نمرة ٥ ومقاسها ٣٧٤٣ مترا
مربعا حددا :

للبحري - يميل الى قبل بخط منكمس مكون من خطين : (الأول) بطول
٦١ مترا ينتهي لشارع رصيف عباس الثاني المقرر انشاؤه ، (الثاني) بطول
١٠٣,٧٥ متر ينتهي لأرض للرصيف الحديد ملك بلدية اسكندرية وكامل طول
هذا الحد ٧١,٧٥ مترا .

لوالغربي - يميل الى الشرق بخط مستقيم بطول ٤٣,٢٥ مترا وهذا الحد ينتهي
لشارع مقرر يوصل من شارع محطة الرمل لشارع رصيف عباس الثاني
المقرر ويفصل هذه القطعة عن نمرة ٤ ملك الحكومة .

لوالقبلي - يميل الى بحري بخط طوله ٧٠,٤٠ مترا وهذا الحد ينتهي
لشارع مقرر يوصل من شارع محطة الرمل لشارع الشاطي المقرر أيضا .

لوالشرقي - يميل الى غربي بخط طوله ٥٨ مترا وهذا الحد ينتهي لشارع
مقرر يوصل لشارع رصيف عباس الثاني المقرر ويفصل هذه القطعة عن
نمرة ٦ ملك الحكومة .

للملاحظة : شارع رصيف عباس الثاني المقرر مسمى الآن شارع
الملكة نازلي .

للى التوقيعات والتصديق أهل توقيع هانس بلجر بمصلحة ألمانيا
بالقاهرة بمعرفة وكيل قلم محكمة مصر المختلطة .

Pour traduction en extrait de l'acte transcrit le 19-4-1927,
No. 1048.

Alexandrie, le 22/6/1938.

L'Int.

(Signature)

Vu pour avération de la signature de Mr. J. Mezaber,
Interprète près de Tribunal, apposée au bas de la traduction
qui précède et délivrée à la requête du Gouvernorat d'Ale-
xandrie.

Alexandrie, le 22 juin 1938.

Le Conservateur des Hypothèques,

(Signature) :

لأني وقد حطت علما بما سبق أشرف فأؤكد لكم أن حكومتى تقدر
ما في هذا العمل من كرم وبجالة من جانب الحكومة المصرية مما سيكون
له أثر في تعزيز العلاقات الودية التي يجب أن تربط البلدين .

لأفضلوا دولكم بقبول عظيم احترامى ما

(ترجمة)

لوزير ألمانيا

لجوزيف شرفنس

لترجمة عقد مسجل في ١٨ يونيو سنة ١٩٣٦ نمرة ٧٥٤٤ بموجبه تنازلت
الحكومة المصرية (النائب عنها سعادة أحمد ذو الفقار باشا وزير المالية
بالنيابة) الى الحكومة الألمانية (النائب عنها سعادة جوزيف مرفنس
وزير مفوض) نظير عمارة " المدارس الألمانية " الكائنة باسكندرية
بشارع السلطان حسين نمرة ٣ التي أخذتها الحكومة المصرية أثناء الحرب
العالمية تنازلت لها نظيره عن قطعة أرض للبناء باسكندرية نمرة ٥ مقاسها
٣٧٤٣ مترا مربعا مقننة بمبلغ ٢٠,٥٨٧ جنيها مصريا و ٥٠٠ مليم مع اعتبار
أن هذا المبلغ مواز لقيمة عمارة المدارس الألمانية .

لأحدود القطعة المذكورة ومساحتها ٣٧٤٣ مترا مربعا كالآتي :

للبحري - يميل الى قبل بطول ٥٨,٢٥ مترا بجوار شارع السلطان نواز الأول .

لوالقبلي - يميل الى بحري بطول ٥٩ مترا بجوار القطعة نمرة ١٩ ملك
الحكومة مناطق طابية كوم الدكة التابعة لوزارة الحربية .

لوالشرقي - يميل الى غربي بطول ٥٧,٢٥ مترا بجوار الملك تعلق أولاد
شالون نوني وهذا الحد يفصله حائط مشترك .

لوالغربي - يميل الى شرقي بطول ٥٧,٤٥ مترا بجوار ملك نجيب ياردينون فرق بلبل .

للى الامضات ومخضرتصديق امضاء سعادة وزير ألمانيا المفوض :
Pour traduction en extrait de l'acte transcrit le 18-6-1926,
No. 7644.

Alexandrie, le 22-6-1938.

L'Int.

(Signature)

Vu pour avération de la signature de Mr. J. Mezaber,
interprète près ce Tribunal, apposée au bas de la traduction
ci-contre et délivrée à la requête du Gouvernorat d'Ale-
xandrie.

Alex., le 22 juin 1938.

Le Conservateur des Hypothèques,

(Signature)

لترجمة عقد تصحيح حدود قطعة أرض للبناء كائنة باسكندرية
تنازل عنها من الحكومة المصرية للحكومة الراج الألمانية بموجب عقد
مجل تاريخه ٣١ مايو سنة ١٩٣٦ سجل في ١٨/٦/١٩٣٦ نمرة ٧٥٤٤ فيما
بين الموقعين أدناه : سعادة مرفنس حنا باشا وزير مالية الحكومة المصرية

وزارة الصحة العمومية

قرار بتعديل تشكيل لجنة المياه

وزير الصحة العمومية

بعد الاطلاع على القرار الصادر بتاريخ ٨ يناير سنة ١٩٢٥ بتشكيل لجنة لفحص جميع المسائل المتعلقة بمياه الشرب والاستعمال المنزلي بأنحاء القطر والمحلل بالقرارات الصادرة بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٢٦ و ٢١ مايو سنة ١٩٣٥ و ٢ سبتمبر سنة ١٩٣٥ و ٦ ديسمبر سنة ١٩٣٦ و ١٠ يونيو سنة ١٩٣٧

لؤبته على ما عرضه وكيل الوزارة للشؤون الطبية

قرر ما هو آت:

شادة ١ - لتمثل تشكيل اللجنة المنصوص عنها بالمادة الثانية من القرار المشار اليه أعلاه على الوجه الآتي:

- (١) الخبير الصحي لوزارة الصحة العمومية .
- (٢) مدير معامل وزارة الصحة العمومية أو من ينوب عنه .
- (٣) حضرة صاحب العزة الدكتور محمد السباعي حنين بك مدير قسم التفاتيش بصفته الشخصية .
- (٤) مدير القسم الأول بوزارة الصحة العمومية أو من ينوب عنه .
- (٥) مدير قسم البلديات والمجالس المحلية أو من ينوب عنه .
- (٦) مفتش صحة مدينة القاهرة .
- (٧) مدير قسم الهندسة الصحية بوزارة الصحة العمومية .
- (٨) مدير مصلحة الشؤون القروية .
- (٩) المهندس الأول لقسم مياه البليزة والبحيرة .
- (١٠) اخصائي المياه بمعامل الوزارة .
- (١١) كياوى المياه بمعامل الوزارة .
- (١٢) مندوب من قسم قضايا وزارة الصحة العمومية يمينه المستشار الملكى كلما أدرجت مسألة قانونية يجهول أعمال اللجنة .

شادة ٢ - ليكمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ما

نحرى في أول رجب سنة ١٣٥٧ (٢٧ أغسطس سنة ١٩٣٨)

محمد محمود

القاهرة في ٢٠ أبريل سنة ١٩٣٨

رقم ٢٩

حضرة صاحب السعادة وزير المانيا المفوض

لحين لدى تسليم الحكومة الألمانية قطعة الأرض رقم ٥ بجى المطارين باسكندرية التي عمل عنها المقدان المؤرخان ٣١ مايو سنة ١٩٢٦ و ٢٢ فبراير سنة ١٩٢٧ وتحديد أبعادها أن سطح هذه القطعة وحدودها المينة بقصد التصحيح المؤرخ ٢٢ فبراير سنة ١٩٢٧ يقتضى إلى تصحيح جديد على الوجه الآتى:

الحلج البحرى - ٧٠,٣٣ مترا بدلا من ٧١,٧٥ مترا .

الحلج الشرقى - ٥٤,٤٥ مترا بدلا من ٥٨,٠٠ مترا .

الحلج القبلى - ٧١,١٧ مترا بدلا من ٧٠,٦٠ مترا .

الحلج الغربى - ٥٠,٠٠ مترا بدلا من ٤٣,٢٥ مترا .

مساحة القطعة ٣٧٧٤ مترا مربعا بدلا من ٣٧٤٣ مترا مربعا .

لذلك فاني أشرف بطلب الموافقة على هذا التصحيح. واني أتهنئ...

وزير الخارجية

(ترجمة)

(امضاء) محمد الفتاح كحوي

القاهرة في ٢٠ أبريل سنة ١٩٣٨

سفيرة المانيا

رقم ٥١

حضرة صاحب الدولة وزير الخارجية

أشرف بأن أحيط دولتكم علما بأنى تلقيت كتابكم رقم ٣٩ بتاريخ ٣٠ أبريل سنة ١٩٣٨ الذى تخبرونى فيه بأنه لدى مباشرة إجراءات تسليم الحكومة الألمانية قطعة الأرض رقم ٥ بجى المطارين باسكندرية التي عمل عنها المقدان المؤرخان ٣١ مايو سنة ١٩٢٦ و ٢٢ فبراير سنة ١٩٢٧ وتحديد أبعادها تين أن سطح هذه القطعة وحدودها المينة بقصد التصحيح المؤرخ ٢٢ فبراير سنة ١٩٢٧ يقتضى إلى تصحيح جديد على الوجه الآتى:

الحلج البحرى - ٧٠,٣٣ مترا بدلا من ٧١,٧٥ مترا .

الحلج الشرقى - ٥٤,٤٥ مترا بدلا من ٥٨,٠٠ مترا .

الحلج القبلى - ٧١,١٧ مترا بدلا من ٧٠,٦٠ مترا .

الحلج الغربى - ٥٠,٠٠ مترا بدلا من ٤٣,٢٥ مترا .

مساحة القطعة ٣٧٧٤ مترا مربعا بدلا من ٣٧٤٣ مترا مربعا .

لؤيسرني أن أحرب لدولتكم عن موافقتى على التصحيح المتقدم ذكره

واني أشرف ما

(ترجمة)

وزير المانيا المفوض

(امضاء) فاخند ورف